

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

2369 - حدثنا مسدد حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن ابن عمر Bهما .
قدر مال له كان إن كله يعتق أن عليه وجب مملوك في له شركا أعتق من (قال A النبي عن Y
ثمنه يقام قيمة عدل ويعطى شركاؤه حصتهم ويخلى سبيل المعتق) .
[ر 2359] .

[ش (يعطي شركاؤه حصتهم) يعطي كلا من شركائه قيمة حصته من العبد . (يخلى سبيل
المعتق) يحرر العبد ويطلق]